

أبواب فضائل القرآن

باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ،
 عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «يَا أَبِيُّ» وَهُوَ يُصَلِّي، فَالْتَفَتَ أَبِيُّ وَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أَبِيُّ
 فَخَفَّفَ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا
 مَنَعَكَ يَا أَبِيُّ أَنْ تَجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي
 كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ:

«أَفَلَمْ تَجِدْ فِيهَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ
 إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟» قَالَ: بَلَى، وَلَا أَعُوذُ
 إِلَّا بِشَاءِ اللَّهِ.

قال: «أَتَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَكَ سُورَةً لَمْ يَنْزَلْ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي =

= الإنجيلِ ولا في الزُّبورِ ولا في الفرقانِ مثلها؟» قال: نعم يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «كيف تقرأ في الصلاة؟» قال: فقرأ أمَّ القرآنِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراةِ ولا في الإنجيلِ ولا في الزبورِ ولا في الفرقانِ مثلها، وإنما سبعٌ من المثاني والقرآنِ العظيمِ الذي أُعطيته»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي الباب عن أنس بن مالك. [٧٨]

[شرح ٧٨] وحديث أبي هريرة ؓ جيد على شرط مسلم رحمه الله.

قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٤٤: قوله: (عن أبي

هريرة أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعبٍ ... إلخ) وقد أخرج البخاري في «صحيحه» عن أبي سعيد بن المعلّى قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ ... إلخ.

قال الحافظ في «الفتح»: جمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبيّ =

(١) أخرجه أحمد (٢/٤١٢-٤١٣).

= ابن كعبٍ ولأبي سعيد بن المعلّى، قال: ويتعين المصير إلى ذلك
لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما.

(والتفت أبي فلم يجبه) أي: لم يأت، وفي رواية عند البخاري
من حديث أبي سعيد بن المعلّى: فلم آته حتى صليت ثم أتيته^(١).

(أفلم تجد فيما أوحى الله إلي أن ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا
دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾) أي: إلى ما يحييكم من أمر الدين؛ لأنه سبب
الحياة الأبدية.

قال الطيّبي وغيره من الشافعية: دلّ الحديث على أن إجابة
الرسول ﷺ لا تبطل الصلاة؛ كما أن خطابه بقولك: السلام عليك
أيها النبي، لا تقطعها.

قال الحافظ في «الفتح»: فيه بحثٌ لاحتمال أن تكون إجابته
واجبةً مطلقاً، سواءً كان المخاطب مصلياً أو غير مصلي؛ أما كونه
يخرج بالإجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس من الحديث ما
يستلزمه فيحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المصلي من الصلاة، =

(١) أخرجه البخاري: تفسير القرآن (٤٦٤٧).

= وإلى ذلك جنح بعض الشافعية. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: وهذا هو الصواب فيجيب النبي ﷺ بعد أن يقطع الصلاة؛ لأن هذه الإجابة تنافيها، فيخرج وينصرف عن القبلة ويتكلم مع النبي ﷺ، ثم يرجع إلى صلاته إن كانت فريضة؛ لأن هذه أشياء تنافي الصلاة.

والحاصل من هذا أن النبي ﷺ يجاب، ولو كان المسلم في الصلاة، فيقطعها لعموم الآية ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ والنص بهذا.

[قال المباركفوري]: (ولا في القرآن) أي: في بقية القرآن.

(مثلها) أي: سورة مثلها (كيف تقرأ في الصلاة؟ قال: فقرأ أم القرآن) يعني: الفاتحة وسميت بها لاحتوائها واشتمالها على ما في القرآن إجمالاً.

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال: صحيحٌ على شرط مسلم، وفيه: «ألا أخبرك بأفضل =

= القرآن؟ قال: بلى؛ فتلا ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١).

قوله: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) وأخرجه الدارمي من

قوله: «ما أنزلت» ولم يذكر أبي بن كعب^(٢). كذا في «المشكاة».

وقال المنذري في «الترغيب»: ورواه ابن خزيمة وابن حبان

في «صحيحيهما» والحاكم باختصارٍ عن أبي هريرة عن أبي، وقال

الحاكم: صحيحٌ على شرط مسلم. [انتهى كلامه]*

* س: هل ينصرف عن القبلة إذا قتل حية مثلاً؟

ج: إذا تيسر لا ينصرف عن القبلة حتى يستمر في صلاته؛ فإن

انصرف عن القبلة يعيدها.

س: في «الموطأ» عند الإمام مالك حديث: من قتل حية ورجع إلى

= الصلاة يكمل صلاته.

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: الرقائق (٧٧٤)، والحاكم في «المستدرک»: فضائل

القرآن (١/٥٦٠).

(٢) أخرجه الدرامي: فضائل القرآن (٣٣٧٣).

= ج: يعني: لم يفعل - في الصلاة - شيئاً ينافي الصلاة، وفي الحديث:
«أقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب»^(١).

(١) أخرجه الترمذي: الصلاة (٣٩٠)، والنسائي: السهو (١٢٠٣)، وأبو داود: الصلاة (٩٢١)، وابن ماجه: إقامة الصلاة والسنة فيها (١٢٤٥).

باب ما جاء في سورة البقرة

وآية الكرسي

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ
عَطَاءِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بَعْثًا وَهُمْ ذُو عَدَدٍ، فَاسْتَقْرَأَهُمْ فَاسْتَقْرَأَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ
مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَآتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدِهِمْ سِنًّا،
فَقَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» فَقَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا وَسُورَةُ
الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «إِذْهَبْ
فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»^(١).

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللَّهِ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ الْبَقَرَةَ
إِلَّا خَشْيَةَ أَلَا أَقُومَ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ
وَاقْرَأُوهُ؛ فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ
جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكَاً يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ =

(١) لأنه صار أكثرهم قراءة.

= تَعَلَّمَهُ فِيرُقُدُّ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيٍّ عَلَى مِسْكٍ»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن سعيدِ المقبرِيِّ، عن عطاءِ مولى أبي أحمد، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا نحوه.

٢٨٧٦م - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وفي الباب عن أبي بن كعبٍ.

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ الْبَقْرَةُ فِيهِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه: المقدمة (٢١٧).

(٢) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٨٠).

= هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٨٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ

الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ».

هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديثِ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ شَعْبَةُ وَضَعَّفَهُ. [٧٩]

[شرح ٧٩] وفي «صحيح مسلم»: «إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»^(١)، والمعنى متقارب.

(١) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٨٠).

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمَغِيرَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ
 الْمَدِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْمُلَيْكِيِّ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَمَّ الْمُؤْمِنِ إِلَى
 ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [غافر: ١-٣] وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ،
 حَفِظَ بِهَا حَتَّى يُمَسِّيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمَسِّيَ، حَفِظَ بِهَا
 حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

هذا حديثٌ غريبٌ، وقد تكلم بعض أهل العلم في
 عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة المُلَيْكِيِّ من قبل
 حفظه. [٨٠]

[شرح ٨٠] الحاصل أنه ضعيف.

قال المباركفوري في «التحفة» ١٤٧/٨: (عن عبد الرحمن
 المُلَيْكِيِّ) بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية، هو عبد الرحمن
 ابن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة المدني، ضعيفٌ. =

(١) أخرجه الدارمي: فضائل القرآن (٣٣٨٦).

= (عن زرارة) بضم الزاي وفتح الراء (بن مصعب) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقةٌ من أوساط التابعين.
قوله: (هذا حديثٌ غريبٌ) وأخرجه الدارمي. [انتهى كلامه]

باب

٢٨٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَتْ

لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ فَكَانَتْ تَجِيءُ الْغَوْلُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، قَالَ: فَشَكَا

ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اذْهَبْ إِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ

أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: فَأَخَذَهَا، فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ

فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَّ أَسِيرُكَ؟» قَالَ:

حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ».

قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَجَاءَ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَّ أَسِيرُكَ؟» قَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ،

قَالَ: «كَذَبْتَ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ» فَأَخَذَهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا

بِتَارِكِكَ حَتَّى أَذْهَبَ بِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ

لَكَ شَيْئًا، آيَةَ الْكُرْسِيِّ، اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ، فَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ

وَلَا غَيْرُهُ.

= قال: فجاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما فعل أسيرك؟» قال:
فأخبره بما قالت، قال: «صدقت وهي كذوب»^(١).
هذا حديث حسن غريب. [٨١]

[شرح ٨١] في «الصحيحين» عن أبي هريرة أنه قال: جاءت الغولُ إليه فلم تزل تأخذ من الصدقة التي عنده وهو وكيلها، فأمسكها عدة مرات وهي تقول له: دعني فأنا ذو حاجة، فيتركها أبو هريرة حتى أخذها في اليوم الثالث، فقالت: دعني وأعلمك أعظم آية في كتاب الله، فعلمته آية الكرسي، فقال النبي ﷺ عند ذلك: «صدقت وهو كذوب»^(٢).

وابن أبي ليلى - واسمه محمد بن عبد الرحمن القاضي، قاضي الكوفة - فيه لين، سيء في حفظه بعض الشيء، فالسند فيه بعض اللين؛ لكن ينجبر بالسند الذي بعده، وسند أبي هريرة في =

(١) أخرجه أحمد (٤٢٣/٥).

(٢) أخرجه البخاري: الوكالة (٢٣١١) تعليقا، ووصله النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٩)، وفي «الكبرى» (٧٩٦٣) و(١٠٧٢٨) و(١٠٧٢٩). وليس هو في «صحيح مسلم».

= «الصحيح»، فكل هذا يجبره، ويدل على أن القصة لها شأن، ولعل له طرقات أخرى.

[قال المباركفوري في «التحفة» ٨/١٤٨]: (عن ابن أبي ليلى) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن، صدوقٌ سيئ الحفظ جداً (عن أخيه) هو عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، ثقةٌ (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقةٌ من كبار التابعين.

فائدة: ابن أبي ليلى إذا أُطلق في كتب الفقه، فالمراد به محمد بن عبد الرحمن بن يسار الكوفي، وإذا أُطلق في كتب الحديث، فالمراد به أبوه، كذا في «جامع الأصول» لابن الأثير الجزري.

فائدة أخرى: يطلق ابن أبي ليلى على أربعة رجال:

الأول: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي القاضي المذكور، وكان قاضي الكوفة: مات سنة ثمانٍ وأربعين ومئةٍ وكان على القضاء، وجعل أبو جعفر المنصور ابن أخيه مكانه. ذكره ابن قتيبة.

=

= وفي «طبقات القراء» للذهبي: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة قرأ على أخيه عيسى وغيره، وقرأ عليه حمزة الزيات، وهو حسن الحديث، كبير القدر، من نظراء أبي حنيفة في الفقه، يكنى أبا عبد الرحمن.

وفي «الكاشف» للذهبي: ابن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري القاضي، عن الشعبي وخلق، وعنه شعبة ووكيع وأبو نعيم وخلق. قال أحمد: سيء الحفظ. انتهى.

والثاني: أخوه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور.

والثالث: ابن أخيه، أعني ابن عيسى بن عبد الرحمن واسمه عبد الله.

والرابع: عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور. أعني والد محمد وعيسى المذكورين.

قوله: (أنه كانت له سهوة) قال المنذري في «الترغيب»: السهوة بفتح السين المهملة: هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء، وقيل: هي الصُّفَّة، وقيل: المخدع بين البيتين. =

= وقيل: هو شيءٌ شبيهٌ بالرف، وقيل: بيتٌ صغيرٌ كالحزانة الصغيرة، قال: كل واحدٍ من هؤلاء يسمى السهوة، ولفظ الحديث يحتمل الكل، ولكن ورد في بعض طرق هذا الحديث ما يرجح الأول. انتهى.

وقال الجزري في «النهاية»: السهوة بيتٌ صغيرٌ منحدرٌ في الأرض قليلاً شبيهٌ بالمخدع والحزانة.

وقيل: هو كالصُفَّة تكون بين يدي البيت. وقيل: شبيهٌ بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء. انتهى.

(وكانت تجيء الغول) قال المنذري: بضم الغين المعجمة: هو شيطانٌ يأكل الناس. وقيل: هو من يتلون من الجن. انتهى.

وقال الجزري: الغول أحد الغيلان، وهي الجنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تترأى للناس وتتغول تغولاً، حيث تتلون تلوناً في صورٍ شتى، وتغولهم، أي: تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله؛ يعني بقوله: «لا غول ولا صفر»^(١).

(١) أخرجه مسلم: (٢٢٢٢).

= وقيل: قوله: «لا غول» ليس نفيًا لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله، فيكون المعنى في قوله: «لا غول» يعني: أنها لا تستطيع أن تضل أحداً. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: يعني: إلا بإذن الله، فلا تتصرف بنفسها بل بإذن الله ﷻ، ف«لا صفر» - وكذلك «لا عدوى ولا طيرة» - يعني: أن اعتقادهم في هذا الشيء باطل، يعني: ليس بموجود.

[قال المباركفوري ٨/١٤٩]: ثم ذكر الجزري حديث: «إذا تغوّلت الغيلان فبادروا بالأذان»^(١) وقال: أي: ادفعوا شرها بذكر الله، وهذا يدل على أنها لم يرد بنفيها عدمها، ثم ذكر حديث أبي أيوب: «كان لي تمرٌ في سهوة فكانت الغول تجيء وتأخذ». انتهى.

قلت: الأمر كما قال الجزري: لا شك في أنه ليس المراد بقوله: «لا غول» نفي وجودها بل نفي ما زعمت العرب بما لم يثبت من الشرع.

(١) أخرجه ابن ماجه: الطهارة وسننها (٣٢٩).

= (وهي معاودةٌ للكذب) أي: معتادةٌ له ومواظبةٌ عليه، قال في «القاموس»: تعوَّده وعاوَّده مُعاوَدَةٌ وعِوَاداً واعتادَه، جعلَه من عاداته، والمعاوِد: المواظِبُ. انتهى.

(آية الكرسي) بالنصب بدلُ من (شيئاً).

(ولا غيره) أي: مما يضرُّك. (صدقت وهي كذوبٌ) هو من التتميم البليغ؛ لأنه لما أوهم مدحها بوصفها بالصدق في قوله: «صدقت» استدرِك نفي الصدق عنها بصيغة المبالغة، والمعنى: صدقت في هذا القول مع أنها عادتُها الكذب المستمر، وهو كقولهم: قد يصدق الكذوب.

وقد وقع أيضاً لأبي هريرة عند البخاري^(١)، وأبي بن كعبٍ عند النسائي^(٢)، وأبي أسيد الأنصاري عند الطبراني^(٣)، وزيد بن ثابتٍ عند ابن أبي الدنيا^(٤) قصصٌ في ذلك، وهو محمولٌ على التعدد. =

(١) أخرجه البخاري: الوكالة (٢٣١١) تعليقاً.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٣٠-١٠٧٣٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٦٠-٩٦٢)، وصححه ابن حبان (٧٨٤).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩ / رقم ٥٨٥).

(٤) في «الهواتف» (١٦٤)، و«مكائد الشيطان» (١٥).

= قوله: (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ) ذكره المنذري في «ترغيبه»،
وذكر تحسين الترمذي وأقره.

قوله: (عن عطاءٍ مولى أبي أحمد) قال الحافظ في «تهذيب
التهذيب»: عطاءٌ مولى أبي أحمد أو ابن أبي أحمد بن جحش،
حجازي، روى عن أبي هريرة حديث: «تعلموا القرآن وقرؤوه»
الحديث^(١)، وعنه سعيدٌ المقبري ذكره ابن حبان في «الثقات»،
أخرجوا له هذا الحديث الواحد وحسنه الترمذي.

قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي: لا يعرف. [انتهى كلامه]*

* س: أكان الغول أنثى أم ذكراً؟

ج: ظاهر السياق أنها أنثى، ويحتمل أنها جماعة؛ لكن ظاهر السياق
أنها أنثى جنية شيطانة.

س: هل الجن تأكل من الطعام؟

ج: نعم، تأكل مع الأكل إذا لم يسم، فسم وقل: باسم الله؛ لا يجثك
الشيطان، فالجن يأكلون ويشربون، ولهذا أمر النبي ﷺ بالتسمية عند الأكل
حتى لا يشاركك الشيطان في الطعام.

(١) أخرجه الترمذي: فضائل القرآن (٢٨٧٦)، وابن ماجه: المقدمة (٢١٧).

= وفي الحديث فوائد: أن الإنسان قد يرى الجن وإن كان الأغلب أنهم لا يرون ﴿إِنَّكُمْ بَرَنَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧].

ففي الغالب لا يُرون، لكن قد يتراءون في بعض الأحيان، ومن هذا ما في قصة أبي أيوب لما قال: باسم الله أجيبني رسول الله.. فامتنع اختفاؤها ووقفت فأمسكها، وهذا يبين أن التسمية تمنعها من الأذى.

س: والحديث: «إن الشيطان ينفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة»^(١)؟

ج: على ظاهره.

س: هل تقيّد القراءة بمدة معينة أو بطريقة معينة؟

ج: الله أعلم، ولكن هذه فائدة كبيرة، فالإنسان عليه أن يعتاد القراءة ولا يجعل بيته معطلاً كالمقابر، فالمقابر لا يصلّى فيها وليست محلاً للقراءة، ولكن البيت ينبغي أن يصلّى فيه ما تيسر، للحديث الصحيح: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً»^(٢)، فتصلّى صلاة التهجد بالليل وكذلك النوافل، ولا تجعل قبوراً، فالصلاة والقراءة فيها من أسباب تولي الشيطان عن البيوت.

(١) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٨٠).

(٢) أخرجه البخاري: الصلاة (٤٣٢)، ومسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٧٧).

= س: الشياطين كثيرة فهل الذي مع الإنسان هو الذي يفر، أم شيطان غير هذا؟

ج: الشيطان الملازم للإنسان لا يفر، ولكن هناك جنس من الشياطين تأتي إلى البيوت.

س: ما الرأي فيما ذكر من أن الجن يرون الإنس في الدنيا ونحن نراهم في الآخرة ولا يروننا؟

ج: ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وأظنه حكى عن بعض السلف، من باب القصص، يعني يعتبرونه من باب القصص، وهذا ليس له أصل، ولا يكفي في الاعتماد؛ لأن أمر الآخرة غير أمر الدنيا.

س: ما معنى ما ورد عن بعض الصحابة: «والله ما منعي أن أتعلم البقرة إلا خشية أن لا أقوم بها»^(١).

ج: يعني: أن لا أعمل بها كما ينبغي، لما فيها من الحث على الخير والأعمال الصالحات خاف أن يقصر، ولكن الحديث فيه ضعف؛ لأن عطاء مولى بن أبي أحمد هذا لا يعرف، قال الإمام الذهبي: لا أعرفه.

س: إنسان تعهد أن يتصدق في كل سنة بشيء، ثم بدا له أن يتصدق بما هو أصلح، فهل يضره يمينه السابق إذا تصدق بما هو أصلح؟

(١) سلف عند الترمذي برقم (٢٨٧٦).

.....

= ج: إذا يلحق بما هو أصلح، وهذه عادة، يضع ما هو أطيب أصلح.
 س: رجل ركب سيارة من سوريا إلى السعودية، واشترط عليه صاحب السيارة أن السيارة لو صدمت تكون بينهما نصفين، وفعلاً لما جاؤوا بالسيارة صدمت في الطريق، فلما وصلوا قال: أعطني الشرط، فقال: لا؟

ج: شرطه هذا ليس بصحيح، فصدم السيارة على الصادم، فإن كان السائق المصدوم هو المفرط فعلى المفرط، فشرط الله مقدّم.

س: هل هذا الشرط سليم؟

ج: كلا، ليس بصحيح، بل باطل، فشرط الله أولى، فالعقوبة على من تعدى، فإذا كان المتعدي المصدوم فعليه هو، وإذا كان المتعدي الصادم فعليه.
 س: في مكة يؤجر البيت على أساس أنه إذا أجره في موسم الحج يعطيه نصف الإيجار، فهل هذا الشرط صحيح؟

ج: يحتاج إلى تفكير، والأقرب والله أعلم أنه صحيح؛ إذ إنهم اتفقوا عليه، فيغلب على الظن أنه لا بأس به، وليس فيه شيء، ولا يخالف قواعد شرعية.

س: صاحب علم رأى حريقاً فقال: ألا أحد يؤذن؟ ثم قام يؤذن بينه وبين نفسه، فما رأيكم.
 =

= ج: جاء في بعض الآثار عن السلف التكبير، وفي بعض الأحاديث - وإن كان فيها ضعف - التكبير عند الحريق، وأنها من أسباب إطفاء الحريق، لكن لا أعلم صحتها، لكنها تروى عن النبي ﷺ.

والذي يغلب على ظني أنه ضعيف وأنه جاء عن بعض السلف التكبير عند الحريق وأنها من أسباب إطفاء النار ولكن لا أجزم الآن بصحتها، وإنما الذي يغلب على ظني أنه ضعيف، هذا في شأن التكبير، وأما الأذان فلا أعرف فيه شيئاً، فليراجع إن شاء الله.

س: رجل اتخذ بنت أخت زوجته ابنةً له، يعني: أخذها عنده وكتبها باسمه؛ لأن والداها تركاها؟

ج: لا يجوز أن ينسبها إليه بزعم إحسانه ويوهم أنها من أولاده ترثه وتكون محرماً لعياله، فهذا غلط، وليس في محله.

س: هل ينبغي أن يُعلمها؟

ج: يجب أن يبين الحقيقة ولا ينسبها إلى نفسه، فهذا منكر، فيجب أن يزيل هذا من تبعيته فينبه عليه.

س: لقد أصبح عمرها الآن ثمانية وعشرين سنة؟

ج: ولو كان عمرها ألف سنة، يجب أن يزيلها من تبعيته.

= س: هل يتصدق من المال لها؟

.....

= ج: يتوب إلى الله، وأما الصدقة إذا أعطها شيئاً فلا بأس، يتوب من عمله هذا المنكر، وأما الصدقة فجزاه الله خيراً، فلا بأس أن يتصدق عليها.

ibrikah.com

باب ما جاء في آخر سورة البقرة

٢٨٨١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قرأ الآيتينِ من آخرِ سورةِ البقرةِ في ليلةِ كَفَّتَاهُ»^(١).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [٨٢]

[شرح ٨٢] هذا يدل على فضل هاتين الآيتين، وهما قول الله جل وعلا:
﴿ءَاْمَنَ الرَّسُوْلُ﴾ إلى آخره [البقرة: ٢٨٥].

وقوله: «كفّته» قيل: من قيام الليل، وقيل: من كل سوء، وبكل حالٍ فالله أعلم بمراد نبيه ﷺ، لكن هذا يدل على فضل عظيم، فينبغي المحافظة عليهما، وأن المحافظة على ذلك من أسباب كفاية الله له من كل سوء أو من شيء معين مثل قيام الليل أو نحو ذلك. =

(١) أخرجه البخاري: فضائل القرآن (٥٠٤٠)، ومسلم: صلاة المسافرين وقصرها

= ولكن هذا لا يمنع من كون المؤمن يجتهد في قيام الليل والتحرز من أسباب الشر بالأسباب الأخرى، هذا وعدٌ يستبشر به المؤمن ويأخذ به، لكن لا يمنعه من تعاطي الأسباب الأخرى والبعد عن أسباب الشر من التحفظ مما يضره والحرص على ما يسره وما ينفعه، والقيام بما شرع الله من التهجد بالليل، إلى غير ذلك.

ولا ينبغي أن يتعلق بكلمة مجملة في ترك ما يجب من التحرز والأسباب، أو بفعل ما يشرع من التهجد ونحو ذلك.

فالحاصل أنها كلمة عظيمة وفيها خير عظيم، لكن ينبغي للمؤمن في مثل هذه الأمور أن لا يأخذ بالعجز والكسل وأن لا يتساهل فيما ينبغي له أن يفعله من التحرز مما يضره أو بفعل ما ينفعه.

[قال المباركفوري في «التحفة» ٨/ ١٥٢]: (كفتاه) أي: أجزأتا عنه من قيام الليل، وقيل: أجزأتا عنه من قراءة القرآن مطلقاً سواءً كان داخل الصلاة أم خارجها. [انتهى كلامه]

= قال ابن باز: هذا أفسد الأقوال؛ هذا خطأ.

= [قال المباركفوري]: وقيل: معناه أجزاءه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: والأحسن في هذا إطلاقه كما أطلقه النبي ﷺ: (كفتاه) والمعنى: أنه يدل على أن فيهما خير عظيم وفائدة كبرى، أما التنصيص على (كفتاه) من كذا أو كذا فيخشى أن يكون من القول على الله بغير علم، فينبغي التوقف عند هذا، ف(كفتاه) هذا يدل على مزية عظيمة لهاتين الآيتين ويكفي*.

* س: ما صحة هذا الحديث؟

ج: رواه مسلم في «الصحیح».

س: إنما أسأل عن إسناد الحديث السابق؟

(الشيخ): أعد قراءة الإسناد «حدثنا...».

(الطالب): حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد،

عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم بن يزيد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن

أبي مسعود الأنصاري.

ج: هذا على شرط الشيخين، فهو صحيح جيد؛ فسنده جيد.

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الْجَرْمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَيِّ عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرُبُهَا شَيْطَانٌ»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. [٨٣]

[شرح ٨٣] لعلَّ آفةَ هذا الحديثِ الأشعث بن عبد الرحمن.

[قال المباركفوري في «التحفة» ٨/ ١٥٣]: قوله: (عن أشعث ابن عبد الرحمن الجرمي) روى عن أبيه وعن أبي قلابة وعنه حماد ابن سلمة. قال أحمد: ما به بأسٌ، وقال ابن معين: ثقةٌ، وقال أبو حاتم: شيخٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج حديثه في «صحيحه»، كذا في «تهذيب التهذيب»، (عن أبي الأشعث الجرمي) =

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧)، وفي «الكبرى» (١٠٧٣٧).

= قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: صوابه الصنعاني لم يقل فيه:
الجرمي، غير الترمذي، انتهى.

قلت: قال الترمذي أيضاً: الصنعاني، في إسناد حديث مرة بن
كعب^(١) في مناقب عثمان رضي الله عنه، وفي إسناد حديث شداد بن أوس^(٢)
في باب (النهي عن المثلة) من أبواب الديات^(٣).

وأبو الأشعث الصنعاني هذا اسمه شراحيل بن آدة، بمد
الهمزة وتخفيف الدال ويقال: آدة جد أبيه وهو ابن شراحيل بن
كليب، ثقة من الثانية، شهد فتح دمشق.

قوله: (هذا حديثٌ غريبٌ) وأخرجه النسائي والدارمي وابن
حبان في «صحيحه» والحاكم، إلا أن عنده: «ولا يقرآن في بيتٍ
فيقربه شيطانٌ ثلاث ليالٍ» وقال: صحيحٌ على شرط مسلم، كذا في
«الترغيب» للمنذري.

(١) أخرجه الترمذي: المناقب (٣٧٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي: الديات (١٤٠٩).

(٣) وهناك حديث آخر وهو حديث أوس بن أوس، أبواب الجمعة، باب ما جاء في
فضل الغسل يوم الجمعة برقم (٤٩٦).

= واعلم أنه وقع في النسخ الحاضرة: (هذا حديثٌ غريبٌ)، ولكن قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: (رواه الترمذي)، وقال: (حديثٌ حسنٌ غريبٌ). [انتهى كلامه]

قال ابن باز: وعَوْداً على حديث النعمان؛ فمن جهة أن الله كتب كتاباً قبل خلق السماوات والأرض بألفي عام وأنزل منه الآيتين، فالظاهر من الأدلة الشرعية أن القرآن إنما تكلم به الرب - جل وعلا - حين أنزله على محمد عليه الصلاة والسلام وفيه الشرائع والأحكام، وإن كان له ذكر في كتب الأولين، أنه سينزل على محمد ﷺ قرآن وكتاب، لكن كون أن نفس الآية موجودة في كتاب سابق قبل ألفي عام، ثم أنزلها على محمد ﷺ فهذا محل نظير.

باب ما جاء في آل عمران

٢٨٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَطَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ
سَمْعَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الْقُرْآنُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ
يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ».

قال نَوَّاسٌ: وَضَرَبَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا
نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «تَأْتِيَانِ كَأَنَّهَا غِيَابَتَانِ وَبَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ
كَأَنَّهَا غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ، أَوْ كَأَنَّهَا ظُلَّةٌ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ
تَجَادِلَانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا»^(١).

وفي البابِ عن بُرَيْدَةَ وَأَبِي أَمَامَةَ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

=

(١) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٥).

= ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم: أنه يجيئُ ثوابُ قراءته، كذا فسّر بعض أهل العلم هذا الحديث، وما يُشبهه هذا من الأحاديث أنه يجيئُ ثوابُ قراءة القرآن، وفي حديث نّوأس بن سَمْعانَ عن النبي ﷺ ما يُدلُّ على ما فسّروا، إذ قال النبي ﷺ: «وأهلُه الذين يعملون به في الدنيا»، ففي هذا دلالة أنّهُ يجيئُ ثوابُ العملِ. [٨٤]

[شرح ٨٤] وفي هذا إرشادٌ من أن القرآن كلام الله وأنه منزل وغير مخلوق، كما رد أهل السنة على الجهمية وغيرهم، فكيف يأتي في صورة كذا وكذا وكذا؟! أي: قد يتبادر للذهن أن هذا فيه حجة لمن قال: إن هذا القرآن كسائر المخلوقات وكسائر الأجسام الأخرى، ولكن لا حجة في ذلك لأهل البدع، إما لأن المقصود ثوابه كما قال جماعة أهل السنة، وأن ثواب البقرة وآل عمران يأتي بهذا الشكل، فيقدم القرآن سورتي البقرة وآل عمران تحاجان عن صاحبهما.

والمعنى الثاني: والله أعلم أن القرآن، وهو وإن كان كلام الله جل وعلا، وإن كان عملاً، لكن الله جل وعلا جعل لهذا العمل - الذي هو تلاوة القرآن - جسماً يوم القيامة يأتي باسم القرآن لا =

= باسم الثواب، باسم القرآن نفسه يُحاجُّ عن أصحابه يوم القيامة الذين عملوا به وأدّوا حقه، ولهذا في الحديث الآخر «القرآن حُجَّةٌ لك أو عليك»^(١).

فالمقصود أن هذا القرآن الذي عمل به في الدنيا واستقام عليه وأخذ بتعاليمه يأتي يوم القيامة نفسه الذي هو كلام الله مشكلاً في شكل جسم يتكلم وينطق ويقول - والله على كل شيء قدير -، نفس هذه التلاوة ونفس هذا الكتاب الذي أنزله الله على نبيه محمد ﷺ، فشكل من عمل الإنسان ومن تلاوته شيء يسمى قرآناً يحاج عن أصحابه.

وكونه يأتي شيء باسم القرآن يقوم مقام القرآن، ويخلقه الله بدلاً من القرآن يحاج عن أهله، فلا حجة في ذلك لأهل البدع*.

* س: الذي يقلل من تلاوة القرآن حتى لا يقوم به، فهل يأثم؟

ج: ينبغي أن لا يكون كذلك، ينبغي أن يتعلمه الإنسان ويحفظه وإن

= لم يقم به، بل يقوم بقدر استطاعته.

(١) أخرجه مسلم: الطهارة (٢٢٣).

= والحاصل أن الإنسان يتعلمه ويحفظ ما تيسر ولو لم يقم به، فلو أنه فرط في شيء أو قصر في شيء لا يكون سبباً للتثبيط عن الحفظ، لكن لا بد أن يحفظ ويعمل ويجتهد ويسأل الله العون، لا يكسل ويقول: أخشى أن لا أعمل، أخشى أن لا أتجد، أخشى أن لا أعمل بما فيه، هذا من مكائد الشيطان، بل ينبغي للإنسان أن يتعلم القرآن ويحفظ القرآن.

ولو قدر أنه حدث نقص وتقصير في شيء فليستعن بالله على الكمال ويجاهد نفسه، وليتب إلى الله من العجز والتقصير، ولا يكون من هذا الوهم ما يعلق من التحفظ والعناية والحرص.

س: هل الحديث القدسي بما يحتوي من كلام الله كالقرآن، أم أنه كلام الله بالمعنى فقط؟

ج: هو كلام الله بالمعنى في الغالب، إذا ساقه النبي ﷺ مساق كلام الله فهو كلام الله لفظاً ومعنى، لكن قالوا: القرآن أنزل للإعجاز بنظامه وأحكامه، وأما الأحاديث القدسية لم تنزل للإعجاز، بل للإخبار أنها كلام الله ﷻ.

فالفرق بينهما أن القرآن أنزل للإعجاز وإقامة الحجة، والأحاديث القدسية ليست لهذا الأمر بل للدعوة والتوجيه والإرشاد والأمر بما ينفع الإنسان والنهي عن ما يضره، وليست كطريقة القرآن في إعجازه وصناعة الأحكام العظيمة والبلاغة، فهذا شيء وهذا شيء.

=

= والأحاديث القدسية قسان:

قسم يرويه الرسول ﷺ عن ربه - جل وعلا - بالأحاديث الصحيحة هذا ثابت.

وقسم يروى عن عبد الله بن عمرو وكعب الأحبار وأشباههم هذا يقال: إنها من أحاديث بني إسرائيل تروى من باب الذكرى والعظة ولكن لا يجوز بها، فقد يروى عن الله ويذكر عن الله، أو ذكر كعب عن الله وأشباه ذلك، ومثل هذه لا تصدق ولا تكذب إلا بدليل.

س: هل القرآن من حيث إنه كلام الله يشارك في هذا المعنى؟

ج: القرآن كلام الله مشترك لفظاً ومعنى، والأحاديث القدسية تشارك القرآن في هذا المعنى لأنه كله كلام الله مثل: «يا عبادي إني حرمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...»^(١).

س: ما مدى صحة من يقول بالتفصيل يقول: إذا جاء عن الرسول ﷺ يقول: قال الله تعالى أو يقول الله تعالى كذا، يقول: هذا كلام الله باللفظ والمعنى، أما إذا كان يروي عن ربه يقول، فإن هذا بالمعنى فقط، ما مدى صحة هذا؟

= ج: ليس فيه فرق؛ فالرب قال كذا وكذا لفظاً.

(١) أخرجه مسلم: البر والصلة والآداب (٢٥٧٧).

.....
= س: الحديث الذي جاء في أن القرآن يأتي في صورة رجل شاحب^(١)،
ما مدى صحة سنده؟

ج: هو مشهور ولا أعرف حال سنده، ولكن جنس مجيئه وحُجَّتَه
ثابت؛ أما كونه شاحباً فلا أعرفه.

(١) أخرجه أحمد (٣٤٨/٥) من حديث بريدة، وانظر تمام تحريجه في «مسند الإمام
أحمد» (٢٢٩٥٠) - طبعة مؤسسة الرسالة.

٢٨٨٤- وأخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا الحُمَيْدِيُّ قال: حدَّثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ في تفسيرِ حديثِ عبدِ الله بنِ مسعودٍ، قال: «ما خَلَقَ اللهُ من سماءٍ ولا أرضٍ أعظمَ من آيةِ الكرسيِّ»^(١).

قال سفيانُ: لأنَّ آيةَ الكرسيِّ هو كلامُ الله، وكلامُ الله أعظمُ من خَلْقِ اللهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [٨٥]

[شرح ٨٥] أي: لا يلزم من ذكر آية الكرسي أنها مخلوقة، فإن المقصود أن آياته ﷻ القرآنية أعظم من مخلوقاته ﷻ.

[قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٥٥]: قوله: (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ)^(٢) وأخرجه مسلمٌ، (ففي هذا دلالةٌ على أنه يجيء ثواب العمل) في هذه الدلالة خفاءٌ كما لا يخفى. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: والذي يظهر أنه لا مانع من مجيئه يوم القيامة بنفسه ويحاج عن أصحابه بإذن الله ﷻ، وهو كلامه ﷻ.

(١) أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٩٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٨٨).

(٢) يعني الحديث (٢٨٨٣).

= [قال المباركفوري]: قوله: (ما خلق الله من سماءٍ ولا أرضٍ أعظم من آية الكرسي) فإنها جمعت أصول الأسماء والصفات من الإلهية والوحدانية والحياة والعلم والقيومة والملك والقدرة والإرادة، فهذه أصول الأسماء والصفات.

(قال سفيان: لأن آية الكرسي هو كلام الله، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض) وفي قول سفيان هذا نظرٌ، فإنه يلزم على هذا أن لا تكون هذه الفضيلة مختصةً بآية الكرسي، بل تعم كل آية من آي القرآن؛ لأن كلاً منها كلام الله تعالى. [انتهى كلامه]

باب ما جاء في فضل سورة الملك

٢٨٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ التُّكْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرِ وَهُوَ لَا يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ حَتَّى خْتَمَهَا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرِ وَأَنَا لَا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ حَتَّى خْتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ، تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(١).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

وفي الباب عن أبي هريرة.

٢٨٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، =

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٨٠).

= عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ سُوْرَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ﴾»^(١).
قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ.

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ مَسْعَرٍ - تَرْمِذِيٌّ - حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿الْمَاءَ تَنْزِيلًا﴾، وَ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ﴾^(٢).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ رواه غيرٌ واحدٍ عن لَيْثِ ابْنِ أَبِي سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا. وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى زَهَيْرٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: سَمِعْتَ مِنْ جَابِرٍ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ صَفْوَانٌ أَوْ ابْنُ صَفْوَانَ، وَكَأَنَّ زَهَيْرًا أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ.

(١) أخرجه أبو داود: الصلاة (١٤٠٠)، وابن ماجه: الأدب (٣٧٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٤٠)، والدارمي: فضائل القرآن (٣٤١١).

= ١/٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ
لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢/٢٨٩٢ - قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ لَيْثٍ،
عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ
حَسَنَةً^(١). [٨٦].

[شرح ٨٦] [قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٦١]: قوله: (أخبرنا
يحيى بن عمرو بن مالك النكري) بضم النون البصري ضعيف،
ويقال: إن حماد بن زيد كذبه من (السابعة عن أبيه) هو عمرو بن
مالك النكري أبو يحيى أو أبو مالك البصري صدوق له أوهام من
السابعة عن (أبي الجوزاء) بالجيم والزاي اسمه أوس بن عبد الله
الرَّبْعِي بفتح الموحدة، بصري يرسل كثيراً، ثقة من الثالثة.

قوله: (ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خبائه) بكسر الخاء
المعجمة والمد، أي: خيمته، قال الطيبي: الخباء أحد بيوت العرب
من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو =

(١) أخرجه الدارمي: فضائل القرآن (٣٤١٢)، ولفظه: فضلنا على كل سورة في
القرآن بستين حسنة. وساق قبله حديث جابر، (الحديث: ٢٨٩٢).

= ثلاثة (على قبر) أي: على موضع قبر (وهو) أي: الصحابي (لا يحسب) بفتح السين وكسرها، أي: لا يظن (أنه قبر) أي: أن ذلك المكان موضع قبر (فإذا) للمفاجأة (قبر إنسان) أي: مكانه.

(فأتى النبي ﷺ) أي: صاحب الخيمة فقال النبي ﷺ: (هي) أي: سورة الملك (المانعة) أي: تمنع من عذاب القبر: أو من المعاصي التي توجب عذاب القبر (هي المنجية) يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله: (هي المانعة) وأن تكون مفسرة، ومن ثمة عقب بقوله: (تنجيه من عذاب القبر). [انتهى كلامه]

قال ابن باز: هذه سورة الملك، والليث عند أهل العلم ليس ممن يحتج بمثله لسوء حفظه، وغلبة العبادة عليه، حتى لم يحفظ الأخبار، وهذه الرواية من طريقه.

وهذا - لو صح - لمن عمل بها، فمعلوم فضائل القرآن وفضائل السور في حق من عمل بذلك واستقام، أما من ضيع الأوامر والنواهي، فلا تنفعه الفضائل، وهذا أمر معلوم بإجماع المسلمين، لكنها - لو صح الخبر - تنجي من حفظها، واستقام على معناها، وعمل بمقتضاها.

= وهذا الحديث: «ثلاثون آية شفعت لصاحبها»^(١)، فيه عن قتادة، عن عباس، إن سلم سماع قتادة عن عباس. ولا يُستغرب هذا أنها تشفع؛ وهذا في حق من عمل بمقتضاها، فالقرآن يشفع لأهله، كما جاء في حديث أبي أمامة: «يؤتى بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران تحاجان عن صاحبها يوم القيامة»^(٢).

فالقرآن الكريم ثبت في الأحاديث الصحيحة أنه يشفع لأهله الذين عملوا به واستقاموا عليه حتى يدخلهم الجنة، وهذا لا يستنكر، وسورة تبارك سورة منه، فإذا عمل بمقتضاها؛ يتدبرها ويكثر من تلاوتها، ويعمل بمقتضاها، لا يستغرب أن تكون من جملة ما يشفع له من القرآن، ولكن الحديث هذا معلول كما تقدم، فإن قتادة إذا عنعن لا يحتج بروايته؛ فهو هنا عنعن عن عباس، ولم يذكر في الروايات أنه سمع خبر عباس الجشمي، فإن صح سماعه منه هذا الحديث؛ صار من قبيل الحسن لمتابعة غيره له في =

(١) يعني الحديث (٢٨٩١).

(٢) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٥).

= فضل هذه السورة في الجملة، فإن عباساً مقبول كما تقدم إذا تابعه غيره.

[قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٦١]: قوله: (هذا حديث غريب)^(١) في سنده يحيى بن عمرو بن مالك، وهو ضعيف كما عرفت، قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي بعد هذا^(٢).

قوله: (عن عباس الجُشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة يقال: اسم أبيه عبد الله، مقبول من الثالثة. [انتهى كلامه]
قال ابن باز: إنما تقبل روايته إذا تابعه غيره أو شهد لحديثه آخر.

[قال المباركفوري ٨ / ١٦٢]: قوله: (قال: إن سورة) أي: عظيمة (من القرآن) أي: كائنة من القرآن (ثلاثون آية) خبر مبتدأ محذوف، أي: هي ثلاثون، والجملة صفة لاسم إن (شفعت) =

(١) يعني الحديث (٢٨٩٠). وفي بعض النسخ المطبوعة من «جامع الترمذي»: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٢) الحديث رقم (٢٨٩١).

= بالتخفيف خبر «إن»، وقيل: خبر «إن» هو ثلاثون، وقوله: «شفعت» خبر ثان (لرجل حتى غفر له) متعلق بشفعت، وهو يحتمل أن يكون بمعنى المضي في الخبر، يعني: كان رجل يقرأها ويُعظّم قدرها، فلما مات شفعت له، حتى دفع عنه عذابه، ويحتمل أن يكون بمعنى المستقبل، أي: تشفع لمن يقرأها في القبر أو يوم القيامة (وهي ﴿تَبْرَكَ الَّذِي يَدُهُ الْمَلِكُ﴾) أي: إلى آخرها.

وقد استدل بهذا الحديث من قال: البسملة ليست من السورة وآية تامة منها، لأن كونها ثلاثين آية إنما يصح على تقدير كونها آية تامة منها، والحال أنها ثلاثون كونها آية تامة منها، فهي إما ليست بآية منها، كمذهب أبي حنيفة ومالك والأكثرين، وإما ليست بآية تامة بل هي جزء من الآية الأولى كرواية في مذهب الشافعي. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: والصواب: أن البسملة آية مستقلة، أنزلها الله فصلاً بين السور، وهي بعض آية من سورة النمل: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠]، فليست من السورة التي قبلها ولا السورة التي بعدها بل مستقلة فاصلة. =

= [قال المباركفوري ٢/١٦٢]: قوله: (هذا حديث حسن)^(١) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قوله: (أخبرنا الفضيل بن عياض) هو ابن مسعود التميمي الزاهد (عن ليث) هو ابن أبي سليم.

قوله: (كان لا ينام...) إلخ يأتي هذا الحديث مع شرحه في الباب الذي بعد «باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام» من أبواب الدعوات^(٢). [انتهى كلامه]

قال ابن باز: وهذا الحديث الذي تقدم ضعيف^(٣)؛ لأنه من رواية الليث، وفيه: كان النبي يقرأ سورة الملك وأيضاً سورة السجدة كل ليلة، فكون هذا مستحباً يتوقف على صحة الخبر، والخبر بهذا الإسناد ضعيف، فإن جاءت أسانيد أخرى صحيحة وإلا فالأصل عدم استحباب تخصيصها بقراءتها كل ليلة، =

(١) يعني الحديث (٢٨٩١).

(٢) برقم (٣٤٠٤).

(٣) يعني الحديث (٢٨٩٢).

= والإنسان يقرأ في الليل ما تيسر وما أراد.

[قال المباركفوري ٢/ ١٦٢-١٦٣]: (ورواه مغيرة بن مسلم) القسملبي بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة أبو سلمة السراج بتشديد الراء المدائني أصله من مرو صدوق من السادسة (إنما أخبرني صفوان أو ابن صفوان) أو للشك، أي: قال: أخبرني صفوان أو قال: أخبرني ابن صفوان، وصفوان هذا هو صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية القرشي ثقة من الثالثة، والمراد من ابن صفوان هو صفوان هذا. قال في «التقريب»: ابن صفوان شيخ أبي الزبير، هو صفوان بن عبد الله بن صفوان، نسب لجدّه.

قوله: (قال: تفضلان) أي: سورة «الم تنزيل» وسورة «تبارك الذي بيده الملك» (على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة) قال القاري: هذا لا ينافي الخبر الصحيح: أن البقرة أفضل سور القرآن بعد الفاتحة، إذ قد يكون في المفضول مزية لا توجد في الفاضل، أو له خصوصية بزمان أو حال كما لا يخفى على أرباب الكمال، أما ترى أن قراءة سبوح والكافرون والإخلاص في الوتر أفضل من =

= غيرها، وكذا سورة السجدة والدهر بخصوص فجر الجمعة أفضل من غيرهما، فلا يحتاج في الجواب إلى ما قاله ابن حجر: إن ذلك حديث صحيح، وهذا ليس كذلك. انتهى كلام القاري.

ما ذكره القاري من وجه الجمع بين هذين الحديثين لا ينفي الاحتياج إلى ما ذكر ابن حجر، فتفكر، وأثر طاووس هذا أخرجه الدارمي بلفظ: فضلنا على كل سورة في القرآن بستين حسنة^(١).
[انتهى كلامه]

قال ابن باز: هذا بجمع الطرق قد يرتقي إلى الحسن إذا كان الذي روى عنه أبو الزبير ثقة وهو صفوان بن عبد الله بن صفوان كما قال الشارح، ويحتاج إلى مزيد عناية*.

* س: البسمة آية مستقلة من سورة الفاتحة أم من جميع السور؟

ج: آية مستقلة فاصلة من الفاتحة وغيرها.

س: إن الذبيحة إذا ذبحها المسلم ذكاهها أو النصراني أو اليهودي

= حلت، والزيدية من الرافضة؛ فهل تحل ذبيحتهم أم لا؟

(١) أخرجه الدارمي: فضائل القرآن (٣٤١٢).

= ج: يختلف؛ والزيدية من الشيعة لا من الرافضة، وتحل إذا لم يرى منهم شرك؛ فليس كلهم مثل الرافضة، ولكن عندهم بعض الغلو في تفضيل عليّ على أبي بكر وعمر أو زيد بن علي؛ ففيهم بعض الطوائف ينسبون إلى الغلو، المهم أنهم ليسوا من الغلاة، فإذا كان الزيدي هذا ليس من الغلاة فذبيحته تباح إذا لم يكن عندهم شرك.

باب ما جاء في المعوذتين

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ،
 عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ
 عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ إِلَى آخِرِ
 السُّورَةِ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [٨٧]

[شرح ٨٧] [قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٧٣]: قوله: (باب ما جاء في المعوذتين) بكسر الواو المشددة، أي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد) هو القَطَّان.

قوله: (لم ير مثلهن) بصيغة المجهول، وبرفع (مثلهن) أي: في بابها، وهو التعوذ، يعني لم يكن آيات سورة كلهن تعويذاً للقارئ غير هاتين السورتين.

(١) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٨١٤).

= ولذلك كان ﷺ يتعوذ من عين الجان وعين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان، أخذهما وترك ما سواهما، ولما سحر استشفى بهما.

وإنما كان كذلك؛ لأنها من الجوامع في هذا الباب.

قوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (إلى آخر السورة...) إلخ خبر مبتدأ، أي: هي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إلخ، وفي الحديث بيان عظم فضل هاتين السورتين.

وفيه دليل واضح على كونهما من القرآن، وفيه أن لفظة ﴿قُلْ﴾ من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد اجتمعت الأمة على هذا كله. [انتهى كلامه]

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمَعْوِذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. [٨٨]

[شرح ٨٨] [قال المباركفوري في «التحفة» ٨/ ١٧٣]: قوله: (عن علي بن رباح) بفتح العين مكبراً، والمشهور بضم العين مصغراً، وكان يغضب منها. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: يقال: إنهم في العراق يقولون: عَلِيٌّ، لا يَوْدُونَ أَنْ يُسْمُوهُ بِاسْمِ (عَلِيٍّ)، وإن كان بغير العراق كالشام أو الحجاز سموه عَلِيًّا.

[قال المباركفوري]: (في دبر كل صلاة) بضم الدال والموحدة، أي: في عَقَبِ كل صلاة.

قوله: (هذا حديثٌ غريبٌ) وفي بعض النسخ: حسنٌ غريبٌ، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي في «الدعوات الكبير». [انتهى كلامه]

(١) أخرجه النسائي: السهو (١٣٣٦)، وأبو داود: الصلاة (١٥٢٣).

= قال ابن باز: لم ييسط رحمه الله المقام، فقد جاءت من طرق أخرى غير طريق ابن هليعة، فجاءت بطرق جيدة تدل على شرعية قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين في دبر كل صلاة، أي: بعد الأذكار الشرعية، والنبى ﷺ كان يستعمل ذلك، ويكرره في الفجر والمغرب.

لكن المؤلف لم ييسط المقام هنا، وكنت أظنه ييسطه، لكنه رحمه الله لم ييسطه، وعادة الناس أو الشراح إذا طال عليهم الأمد أن يضعفوا في الشرح، فينشطون أول الكتاب، ثم يضعفون آخره، ومنهم الشارح، فكان رحمه الله ذا نشاط كبير أول الكتاب، ثم ضعف آخره.

باب ما جاء في فضل قارئ القرآن

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هَشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ» قَالَ هَشَامٌ: «وَهُوَ شَدِيدٌ عَلَيْهِ» قَالَ شُعْبَةُ: «وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [٨٩]

[شرح ٨٩] [قال المباركفوري في «التحفة» ٨ / ١٧٤]: قوله: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه. [انتهى كلامه]

(١) أخرجه البخاري: تفسير القرآن (٤٩٣٧)، ومسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٩٨)، وأبو داود: الصلاة (١٤٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩١)، وابن ماجه: الأدب (٣٧٧٩).

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَاسْتَظْهَرَهُ، فَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَشَفَعَهُ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ»^(١).

هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس له إسنادٌ صحيحٌ، وحفصُ بنُ سليمانَ أبو عمرٍ بزازٌ كوفيٌّ يُضَعَّفُ في الحديث. [٩٠]

[شرح ٩٠] حفص بن سليمان، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: حفص بن سليمان الأَسدي أبو عمر البزاز الكوفي الغاصري بمعجمتين، وهو حفص بن أبي داود القارئ صاحب عاصم، ويقال له: حفيصٌ، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، من الثامنة. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: قال الحافظ: متروك، وهو أشدُّ من: ضعيف. =

(١) أخرجه ابن ماجه: المقدمة (٢١٦).

= وهو من القراء، وأحد الرواة عن عاصم القارئ، ولكنه ضعيف الراوية، وقوله في آخره: «شَفَّعه في عشرة» منكر، أما قوله: «من قرأ القرآن واستظهره، فأحل حلاله وحرم حرامه، أدخله الله به الجنة» فله شواهد من الأحاديث الصحيحة، لكن الزيادة التي جاء بها حفص «شَفَّعه في عشرة من أهل بيته» فضعيفة.

باب

٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَهَابُ
ابْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ
الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ
شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي، أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ
السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ، كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى
خَلْقِهِ»^(١).

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. [٩١]

[شرح ٩١] [قال المباركفوري في «التحفة» ٨/١٩٦]: قوله: (حدثنا
محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري (قال: أخبرنا شهاب بن
عباد العبدى) أبو عمّر الكوفى، ثقةٌ من العاشرة (أخبرنا محمد بن
الحسن بن أبى يزيد الهمداني) بالسكون أبو الحسن الكوفى، نزىل
واسط، ضعيفٌ من التاسعة (عن عطية) هو العوفى. =

(١) أخرجه الدارمي: فضائل القرآن (٣٣٥٦)، والبيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»
(١٨٦٠).

= قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: رجاله ثقاتٌ إلا عطية العوفي، ففيه ضعفٌ، انتهى.

قلت: وفي سننه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو أيضاً ضعيفٌ، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: قال الذهبي: حسن الترمذي حديثه، فلم يحسن. [انتهى كلامه]

قال ابن باز: وبهذا يُعلم أن الحكم بصحته غير جيد، ولكن يروى عن النبي ﷺ بصيغة التمريض، ولهذا فكثيراً ما يذكره العلماء في فضل القرآن، ولكن لا يجزم بذلك، فيروى عن النبي ﷺ أنه قال: «من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»، من باب التغليب؛ للاستكثار من قراءة القرآن، ولا يقال: قال رسول الله؛ حتى يوجد سندٌ آخر يثبت مثله، فالجزم شيء، والرواية بصيغة التمريض شيءٌ آخر، وهذه قاعدة معروفة دائماً*.

* س: ألا نكتفي بما ورد في فضل القرآن من الأحاديث الصحيحة عن هذه الأحاديث الضعيفة التي لهج بها أغلب من ينتسبون للعلم، وترك الأحاديث الثابتة؟

=

.....

= ج: إذا ذكره العالم بصيغة التمريض فلا يضر، كما ذكره أهل العلم.

س: أكثر من يحتاج بذلك لا يعرفون صيغة التمريض؟

ج: الأحاديث الصحيحة أولى، ولا سيما في مقام الكلام مع العامة،

ولكن لا حرج على من ذكرها بصيغة التمريض.

س: لكن العامة لا يميزون؟

ج: العامة أخرج ما يكونون للأحاديث الصحيحة، لكن يقال لمن

قال بهذا أنه يختار الأحاديث الصحيحة حتى يحفظوها ويضبطوها، ولكن

لا ينكر عليه، فهذا مسلك العلماء، فالاختيار شيء والإنكار شيء آخر.